# استخدام القوة في القانون الدولي وانعكاساته على العلاقات الدولية

# The use of force in international law and its implications for international relations

تاريخ الاستلام : 2020/10/22 ؛ تاريخ القبول : 2020/12/17

* ايمان بولوساخ
يوسف معلم

مخبر العقود وقانون الأعمال، كلية الحقوق، جامعة الإخوة منتوري قسنطينة 1، الجزائر.

**ملخص**

ان استخدام القوة في القانون الدولي والقوة المسلحة عموما من الأساليب التي كانت تستخدمها الدولة لحماية مصالحها ولفرض وجهة نظرها والسوابق الدولية توضح ما ينجم عنها من خسائرفي الأرواح والأموال من دون ان يؤدي ذلك الى حل المنازعات بل ويحمل استخدامها في ثناياه خطورة كبيرة بالنسبة للدول المستخدمة ضدها القوة اذ يعمد المجتمع الدولي في هذه المناسبة الى حشد اكبر قدر من القوة العسكرية لتطبيق القرارات الصادرة عن الأمم المتحدة وهذا يؤشر لبداية تاريخ جديد للإنسانية احدى مقوماته سيادة قانون الأقوى و استبعاد القانون الدولي وفرض الهيمنة على الاسرة الدولية.

**الكلمات المفتاحية:** القوة العسكرية ـ اعمال العدوان ـ خرق السيادة ـ الحرب ـ تغيير قسري.

**Abstract**

The use of force in international law and armed force in general is one of the methods that the state used to protect its interests and impose its point of view, and international precedents clarify the resulting loss of lives and money without leading to the resolution of disputes, but rather its use carries within it a great danger for the states used Against it is strength, as the international community intends on this occasion to mobilize the largest amount of military force to implement the decisions issued by the United Nations, and this marks the beginning of a new history of humanity. One of its foundations is the rule of the law of the most powerful, excluding international law and imposing hegemony on the international community

**Keywords: :** military force, acts of aggression, breach of sovereignty, war, forced change.

**Résumé**

L'usage de la force dans le droit international et la force armée en général est l'une des méthodes utilisées par l'État pour protéger ses intérêts et imposer son point de vue, et les précédents internationaux clarifient les pertes de vies et d'argent qui en résultent sans conduire à la résolution des différends, mais son utilisation comporte plutôt un grand danger pour les États utilisés. Contre elle, c'est la force, car la communauté internationale entend à cette occasion mobiliser le plus grand nombre de forces militaires pour appliquer les décisions rendues par les Nations Unies, ce qui marque le début d'une nouvelle histoire de l'humanité.

**Mots clés:** force militaire - actes d'agression - violation de souveraineté - guerre - changement forcé.

* Corresponding author, e-mail: docteurloudjayne@gmail.com

© جامعة الاخوة منتوري قسنطينة 1، الجزائر 2020.

## I - مقدمة

يعتبر موضوع حق استخدام القوة في العلاقات الدولية من المواضيع ذات الأهمية البالغة حيث تستعملها الدول لفض النزاعات الدولية بالرغم من ان المجتمع الدولي حاول الحد من العدوان وتاطير الحرب جعلها اكثرانسانية بالرغم من الجهود الدولية التي سعت لوضع مخطط شامل لمواجهة حالات تهديد خرق السلم والامن الدوليين ثم خرق مبدا حظر استخدام القوة في مناسبات عديدة مما انجر عنه قيام عدة نزاعات دولية تميزت بالتدخل العسكري دون رخصة من مجلس الامن او تفويض منه

**المنهج المتبع:** لدراسة هذا الموضوع اعتمدت على عدة مناهج أهمها المنهج الوصفي والمنهج التحليلي بالاضافة الى المنهج الاستدلالي للحكم على صحة النتائج المتوصل اليها

**الإشكالية:** التي اردت اثارتها من خلال هذا المقال هي: كيف تعامل التشريع الدولي مع ظاهرة استخدام القوة وانعكاساته على العلاقات الدولية ؟ ومنها تنبثق تساؤلات فرعية تتمثل في: ماهية القوة ؟ وماهو واقع استخدامها؟ وأيضا ظهور الصراع الدولي؟ وماهي النماذج العملية الفاشلة لاستخدام القوة؟

سنقسم دراستنا لهذا البحث الى مبحثين: المبحث الأول تحت عنوان استخدام القوة في القانون الدولي اما المبحث الثاني تحت عنوان انعكاسات استخدام القوة على العلاقات الدولية.

## المبحث الأول: استخدام القوة في القانون الدولي:

ان القوة ظاهرة طبيعية لازمت البشرية منذ وجودها على هذه الأرض ومفهوم القوة ارتبط بمفهوم المصالح القومية و الحفاظ عليها كما ان الدول مازالت تبني مواقفها استنادا الى ما تملكه من مصادر القوة سواء كانت ثابتة او غير ثابتة او حتى متغيرة كما ان استخدام القوة تطور بشكل مباشر وصريح خصوصا القوة العسكرية الى استخدام غير مباشر للقوة بشكل التهديد مثلا او الضغوط بكافة اشكالها التي تقع تحت مسمى الاكراه والتي لا تصل الى الحرب ومما سبق ذكره يمكن تقسيم هذا المبحث الى مطلبين سنخصص الأول لدراسة مفهوم القوة في القانون الدولي وسنخصص الثاني لدراسة واقع استخدام القوة في القانون الدولي.

### المطلب الأول: مفهوم القوة في القانون الدولي

أو الاخلال به أو وقع عمل من أعمال العدوان وإذا ما قرر المجلس ذّلك يصدر قرارا فيما يجب اتخاده من التدابير طبقا لأحكام المادتين 41و42 لحفظ السلم و الأمن الدوليين واعادتهما الى نصابهما حسب المادة 39 إن القوة هي إحدى الوسائل التي تستخدمها الدولة لتحقيق أهدافها فمفهوم القوة شامل يستند إلى مجموعة من العوامل منها اقتصادية وعسكرية وسياسية لتحقيق سياسة الدولة في العلاقات الدولية والمجتمع الدولي ومقتضيات القانون الدولي ذلك أن الهدف من وراء ذلك هو محاولة الوقوف و تقنين استخدام القوة العسكرية واللجوء إليها عن طريق ضبط مثل هذا الاستخدام الذي أدى إلى مجموعة من الاختلافات والانقسامات وفي حالات كثيرة استخدامها بصورة متعسفة وغير مبررة.

**الفرع الأول: تعريف القوة**

لم تحدد م2/ 4 من المادة 2 ما إذا كانت القوة التي تشير إليها هي القوة المسلحة أو أي نوع آخر من القوة المسلحة أو من القوة.

-يرى البعض أن المقصود بالقوة هي القوة المسلحة فقط باعتبار أن تطبيق هذه القوة أو استخدامها إنما يتم بواسطة حرب عدوانية أو هجوم مسلح أو عدوان ترتكبه الدول باستخدام قواتها المسلحة أو جماعة تابعة لها أو مستندة من قبلها.

– يعرف فريدريك القوة بأنها: الاستخدام الماهر والذكي للقوة يمكن الطرف "أ" أن يجعل الطرف "ب" يفعل ما يريد من دون قهر أو إرغام[1].

– عرف سبيكمان القوة بأنها «لا تعني البقاء على قيد الحياة والقدرة على فرض إرادة الشخص على الآخرين والمقدرة أيضا على إملاء هذه الإرادة على أولئك الذين لا قوة لهم وإمكانية إجبار الآخرين من ذوي القوة الأقل على تقديم تنازلات»

– يتفق هوبز وميكافلي ومورغينيو في أن القوة هي « الوسيلة والغاية النهائية التي تعمل الدولة للوصول إليها في مجال العلاقات الدولية» [2].

– طرحت الكلية الحربية الأمريكية تعريفا للقوة القومية للدولة ركزت فيه بشكل رئيسي على امتلاك أسباب القدرة واستخدامها تحقيقا لأهدافها القومية في أثناء خوضها معترك الصراع الدولي

« القوة هي الإمكانية أو القدرة التي يمكن أن تستخدمها الدولة للوصول إلى أهدافها القومية في الصراع الدولي لكي تقوم هذه الدولة بالسيطرة والتحكم في تصرفات الآخرين تماشيا مع مصالحها الخاصة» [3]

– يرى البعض بالرجوع إلى عبارة القوة المسلحة الواردة في ديباجة الميثاق على الرغم من أن العدوان لم يكن قد عرف بعد أنه ليس هناك ما يمنع دولة ما من اللجوء إلى أعمال انتقامية لا تنطوي على استخدام القوة إذ ارتكبت دولة أخرى عمل يتنافى والقانون الدولي، بينما يرى فريق آخر من الفقهاء أنه ما من سبب يدعو إلى اقتصار معنى القوة على القوة المسلحة فقط بل يمكن أن يوسع ليشمل الضغط الاقتصادي أو النفسي أو أعمال أخرى ويبررون رأيهم بأن الإكراه السياسي والاقتصادي قد يكون تهديدا للاستقلال السياسي للدولة يعادل في خطورته التهديد العسكري.

– وذهب فريق ثالث من الفقهاء ومنهم براونلي وروزالين هنجر إلى القول أن «القوة لا تشمل الإكراه غير العسكري الذي يمارس على مستوى متدني ويقصدون بذلك استخدام الإكراه بدرجة تكفي لتقييد حرية تصرف الدولة الموجه ضدها ويعتقدون أن ذلك أمر تتطلبه الحياة الدولية العملية لذا فهو عمل مشروع ولا يعتبر جريمة دولية بل إضرار دولي»[4].

– إن مفهوم القوة تجاوز القوة المسلحة إلى الحرب الاقتصادية والنفسية والإعلامية التي تسمم الأفكار وتزعزع الخوف والفزع ومنه يمكن اعتبار الضغط النفسي والإكراه والدعاية سلاحا لأنهما يدمران الروح والعقل.

**الفرع الثاني: تحريم القوة**

تنص م4/2 من ميثاق الأمم المتحدة على أنه «يمتنع أعضاء الهيئة جميعا في علاقاتهم الدولية عن التهديد باستعمال القوة أو استخدامها ضد سلامة الأراضي أو الاستقلال السياسي لأية دولة أو على أي وجه لا يتفق ومقاصد الأمم المتحدة».

فالمادة 2 نصت على ضرورة الامتناع عن استخدام القوة أو التهديد بها ضد سيادة الدولة بأي طريقة تتنافى وأهداف الأمم المتحدة المتمثلة في الحفاظ على الأمن والسلم الدوليين فاكتسب مبدأ تحريم القوة في العلاقات الدولية القوة القانونية إلا أن جانب من الفقه أقر أنه لا يجوز اعتبار التهديدات العسكرية أو الإعلامية أو اثارة الاضطرابات الداخلية فعلا من أفعال القوة الذي يستوجب الدفاع الشرعي وفقا لمقتضيات المادة 51 من الميثاق، كما أن مجال استخدام القوة في نطاق نفس المادة وربطها بالدولة لا يعتبر استخدام القوة في حالة مصارعة الشعوب لحقها في تقرير المصير محرما.

ويعتبر عدم احترام هذا المبدأ بمثابة عدوان يمنح فيها الدولة المعترضة له الحق في رده في اطار الدفاع الشرعي للدولة إلى أن يتدخل مجلس الأمن الدولي ليتخذ التدابير اللازمة لحفظ السلم والأمن الدوليين[5]

**الفرع الثالث: تحريم الحرب**

عبرت م4/2 عن ارادة الدول وعزمهم في عدم استخدام القوة وانقاذ البشرية من الحروب وويلاتها وقد حدد الفصل السابع من الميثاق الأحكام التي في إطارها يمكن اللجوء إلى استخدام القوة المسلحة وأكد على أن لمجلس الأمن وحده السلطة التقريرية إذا كان قد وقع تهديد للسلممن الميثاق.

ولا يوجد في الميثاق أي مادة تخول لإي عضو من أعضائها استخدام القوة من طرف واحد عدا الحالة المحددة والمقيدة التي نصت عليها المادة 51 وهو الحق في الدفاع عن أنفسهم فرادى أو جماعات إلا إذا تم إبلاغ مجلس الأمن بذلك فورا وللمجلس بمقتضى سلطاته أن يقرر ما هو مناسب وأن الإخلال بهذا المبدأ يعتبر بمثابة تقهقر وعودة إلى الوراء إلى سيادة قانون القوة في العلاقات الدولية[6]

**المطلب الثاني:واقع استخدام القوة في القانون الدولي :**

شهد العقد الأخير من القرن الماضي انهيار النظام الدولي ثنائي القوى القطبية وأصبحت الفترة التي بدأت في تسعينات القرن الماضي يطلق عليها اسم فترة ما بعد الحرب الباردة ومن تم حدثت تطورات متلاحقة اكدت سيادة البيئة الدولية لقيم المنتصر والتي صبت في مصلحة القطب الأوحد المتبقي وهو القطب الأمريكي لدى لجا الى استخدام القوة وتعددت التدخلات العسكرية في مواقع عديدة من الخريطة السياسية الدولية لما يمثل أهمية استراتيجية للمصلحة القومية الامريكية في العصر الدولي الجديد

**الفرع الأول: الواقع الدولي لاستخدام القوة**

تجسدت حرية القوة التي أصبحت الو.م.أ تمتلكها في عدة مظاهر أبرزها تجاوزها للأمم المتحدة وخرق القانون الدولي والمعاهدات الدولية بالإضافة إلى التغيير القصري للأنظمة زيادة على خرق سيادة الدول واستباحتها في ظلال الإستكبار الأمريكي فبينما ترى أوروبا أن المؤسسات فوق القومية مثل الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي هي

مصدر التشريع ترى الولايات المتحدة أن الدولة القومية هي عكس ذلك وهي بهذا ترفعها إلى الاحتكام إلى المؤسسات المشار إليها معتبرة أن الواقع الدولي قد تغير كثيرا مما يفرض تغيير القانون والقواعد القانونية حيث تكون عاكسة لحقائق الواقع الجديد[7]

**1-احتكار الولايات المتحدة الأمريكية بالقرار الدولي**

تستمد الو/م/أ أسباب قوتها وهيمنتها على عالم اليوم من عدة مكونات:

– على الصعيد العسكري نجد أن الو.م.أ أنفقت على الدفاع أكثر من إنفاق الدول الخمسة عشر إلى عشرين التالية لها الأكثر إنفاقا على الدفاع مجتمعة وهذا عام 2003 حيث تتمتع بتفوق مذهل ولديها أقوى سلاح جوي في العالم وأقوى قوات بحرية وقدرة فائقة على ممارسة النفوذ العسكري حول العالم .

– وهذا التفوق يظهر بشكل واضح في استغلالها التطبيقات العسكرية للتقنيات المتقدمة في مجالات الاتصالات والمعلومات كما أ، لها قوة لا مثيل لها في التنسيق ومعالجة المعلومات المتاحة على ساحة المعركة وعلى تدمير أهداف محددة بدرجة فائقة الدقة كما أنها تعمل على تصعيب مهمة الآخرين باللحاق بها وهذا واضح من خلال النظر الى الفجوة الهائلة بين ما تنفقه هي على أنشطة البحث والتطوير وما تنفقه باقي الدول حيث أنها تنفق ما يعادل ثلاثة أضعاف ما تنفقه القوى الكبرى الست التالية لها. والمفارقة الغريبة أنها حققت التفوق 3,5 من دخلها المحلي حيث يقول المؤرخ Paul Kenndy "إن احتلال القمة بتكاليف باهظة هو أمر معقول ولكن تكون القوة العظمى الوحيدة في العالم بتكاليف زهيدة فهو أمر مذهل"[8] .

**2- تهميش الأمم المتحدة والقانون الدولي**

جاء عدم الاهتمام بالأمم المتحدة واضحا في كتابات وتصريحات كل من ريتشارد وجون بولتون الذي يعتبر الرجل الثاني في وزارة الخارجية أيام كولن باول يقول بولتون"لا يوجد شيء مثل الأمم المتحدة هناك الجماعة العالمية التي تقودها القوة الوحيدة في العالم وهي الولايات المتحدة وذلك عندما تتوافق الحاجة إليها مع مصالحنا وعندما نجد آخرين ينخرطون معنا في الركب"[9].

هدا التوجه المتمثل في عدم الاكتراث بالمؤسسات والأعراف الدولية والتركيز على البعد الأحادي في السياسة الخارجية في عهد بوش الابن، كان سبب في توتر العلاقات الأمريكية الأوروبية بينما نرى أن الولايات المتحدة قوية وتركز في الوقت نفسه على مجموعة متميزة من التهديدات الأمنية مما جعلها تسعى في السنوات الأخيرة إلى زيادة حريتها في العمل إلى أقصى حد وتقليل القيود على تصرفها من أجل احتواء هده التهديدات ودحرها وحدها عند الضرورة.

– تعزيز القوة الأمريكية والحفاظ على سيادتها كقطب أحادي فذوي النزعة الأحادية يفضلون الاعتماد على الذات ويرفضون النزوع إلى العمل الجماعي والمعاهدات الدولية باعتبارها قيودا غير ملائمة على قدرة أمريكا في تنفيذ إرادتها فهم يولون أهمية كبرى إلى القوة الصلبة والجبروت العسكري والعضلات الاقتصادية والزعامة الدبلوماسية على القوة اللينة[10] للمعاهدات والأعراف الدولية ومنابر التفاوض، أما المشاورات فهي من أجل التحدث وليس الاستماع، فإدارة كلينتون بعد فترة رئاسة جورج بوش الأولى كثيرا ما كانت تهتم باتباع طريق أحادي الجانب

وقائمة الشكاوى طويلة منها رفض أمريكا التوقيع على حظر الألغام الأرضية ورفضها أن تكون في محكمة الجرائم الدولية وعدم قبول الاحتكام إلى العدالة الدولية ورفضها لتسديد ديونها بالكامل للأمم المتحدة ورفض مجلس الشيوخ الأمريكي لمعاهدة منع التجارب النووية.

– ورفضها ايجاد حل وسط بشأن تطبيق برتوكول كيوتو حول التغيير العالمي في المناخ ومتابعتها لنشر دفاعات ضرورية صاروخية محضورة بموجب معاهدة 1972 التي تحظر القذائف الصاروخية ذاتية الدفع.

– وعلى العكس من ذلك الرئيس الأمريكي ومستشاروه يعتبرون وبشكل صريح أن الاتفاقيات الدولية أداة متجاوزة لهذا قررت الإدارة الأمريكية مراجعة اتفاقاتها الدولية ويرجع هذا الى قناعة راسخة بأن المعاهدات الدولية والقانون الدولي يشكلان خطر على الو.م.أ لأنهما يحدان من حرياتها وسيادتها[11].

ويعتقد أن ادارة بوش رسمت استراتيجية جديدة تقوم على:

– المحافظة على نظام القطب الواحد.

– تحليل جديد للأخطار العالمية الجديدة.

– زوال استراتيجية الردع وظهور استراتيجية الهجوم الوقائي.

– اعادة تعريف مفهوم السيادة لملاحقة الإرهابيين.

– التقليل من أهمية القواعد والمعاهدات الدولية[12].

**الفرع الثاني: الواقع الإقليمي لاستخدام القوة**

التغيرات الإقليمية هي تصرف او مجموعة من التصرفات التي تتخذها دولة او اكثر حيال دولة أخرى او شعب من شانها انتهاك قاعدة دولية امرة او ملزمة تنظم مركزا قانونيا او تنشىء حقا دوليا معترفا به و تتعدى صور التغيرات الإقليمية غير المشروعة فقد تأخذ شكل حرمان شعب من الشعوب من ممارسة حقوقه المشروعة المقررة له وفقا للمواثيق والاعلانات الدولية كحقه في تقرير المصير او منعه من ممارسة حقه في ان يعيش في مجتمعة دون تمييز او تفرقة بسبب لونه او جنسيته او معتقده على ان اهم صورة من صور التغيرات الإقليمية غير المشروعة هي سعي دولة ما نحو تحقيق مكاسب إقليمية او ترابية عن طريق احتلال أراضي الغير او الاستيلاء عليها باستخدام القوة العسكرية[13]

و بهذا أصبحت القوة العسكرية تستخدم اما بهدف الاستعمار او هدف التحرير.

**1 استخدام القوة بهدف الاستعمار:**

و احسن نموذج على هذا النوع من استخدام القوة هو الاحتلال الحربي للعراق فقد بدت الحرب الامريكية على العراق عارية من أي غطاء شرعي مقبول كونها تقررت ونفذت خارج سلطة الأمم المتحدة وتحديدا مجلس الامن فقد سعت الوم ا منذ البداية لحشد الدعم العسكري الدولي قصد اظهار الطابع الجماعي للفعل غير المفوض من مجلس الامن و قد نجحت في ذلك عقب الاحتلال حيث ساهمت دول أوروبية و غير أوروبية بارسال قواتها تحت قيادة الولايات المتحدة الامريكية بعد ان كان المجهود

الحربي منحصر في الو م ا وقوات من إنجلترا وقد قسم الدكتورعبد الواحد الناصر الذرائع التي اتخذتها الو م ا لتبرير حربها على العراق الى ذرائع قانونية وأخرى سياسية.

الذرائع القانونية هي ثلاث ذرائع اثنان استخدمتها الإدارات الامريكية المتعاقبة منذ إدارة بوش الاب الى الابن أولهما الادعاء بحالة الدفاع الشرعي في استخدام القوة العسكرية ضد العراق 1991 و الى الان وثانيهما هو ادعاء العمل باسم المجتمع الدولي من اجل تنفيذ قرارات الشرعية الدولية و في مقدمتها القرار 678 عام1991 والقرار1441 عام2002 ولاسيما ما يتعلق بنزع الأسلحة اما الذريعة الثالثة فهي مرتبطة بمنطق الحرب على الإرهاب

الذرائع السياسية هي أربعة أولها تحرير العراق من الحكم الديكتاتوري الدموي لصدام حسين و ثانيهما دمقرطة العراق عن طريق إقامة حكومة ديمقراطية بديلة و ثالثهما استخدام الموارد البترولية العراقية في إعادة اعمار العراق و رفاهية شعبه و رابعا القضاء على التهديد العسكري الذي يمثله النظام العراقي بالنسبة لدول الجوار و للامن القومي الأمريكي بما في ذلك امن إسرائيل[14]

و نستنتج من خلال الذرائع السياسية التي اتخذتها الو م ا لاحتلال العراق زيف الذرائع القانونية المدعى بها و كشف الأسباب الحقيقية للحرب وهذا ما أكده بوولفوو تينز نائب وزير الدفاع الأمريكي عندما قال لقد تفاهمنا على نقطة واحدة هي أسلحة الدمار الشامل ذلك لانها تشكل الحجة الوحيدة التي يمكن ان يتوافق عليها الجميع [15]

**2 استخدام القوة بهدف التحرير:**

و احسن نموذج على استخدام هذا النوع من القوة هو الحرب العراقية الكويتية فبعد انتهاء حرب الخليج الأولى عام1988 بدات بوادر خلافات بين النظام العراقي البعثي و السلطات الكويتية و كانت ذرائع الرئيس العراقي هي وجود خلافات حول بعض ابار النفط في المناطق الحدودية و بشكل غير مباشر كان صدام يعيد احياء أفكار حول كون الكويت احد المحافظات التاريخية التابعة للعراق و في 2 غشت 1990 اجتاحت القوات العراقية الكويت و أحاطت به و قد بدا هذا الاجتياح واضحا انه يهدف الى حل الخلافات بالقوة ثم تطور الى ضم تام للقطر الكويتي و فور وقوع العدوان العراقي اجتمع مجلس الامن بناءا على طلب من الكويت و الوليات المتحدة الامريكية و اتخاذ اول قرار يتعلق بالحالة العراقية الكويتية وهو القرار 660 1990 الصادر في2غشت 1990 بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة حيث قرر انه يوجد خرق للسلم و الامن الدوليين فيما يتعلق بالغزو العراقي للكويت وبناءا عليه وجه المجلس إنذارا للعراق و طالب بانهاء الاحتلال دون قيد او شرط و في حالة عدم سحب العراق لقواته سوف ينظر المجلس في اتخاذ خطوات أخرى لضمان الامتثال لهذا القرار.

و حيث ان العراق لم يمتثل لقرار الانسحاب راى المجلس بمقتضى القرار 660 1990 ضرورة توقيع الجزاءات والتي لا تتطلب استخدام القوات المسلحة على تلك الدولة المدانة بالعدوان و ذلك عملا بنص المادة 4 من الميثاق و تتلخص هذه الجزاءات في مطالبة جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بوقف العلاقات التجارية و المالية و العسكرية مع العراق و قد انشا المجلس لجنة خاصة لمتابعة تنفيذ العقوبات و توقيع جزاء المقاطعة هوالتزام قانوني بموجب نص المادة 3 5 من الميثاق و التي يقدم فيها جميع الأعضاء كل ما في وسعهم من عون الى الأمم المتحدة في كل عمل

تتخذه وفق هذا السياق كما يمتنعون عن مساعد اية دولة تتخذ الأمم المتحدة ازاءها عملا من اعمال المنع او القمع[16]

وبعد خمسة اشهر من اندلاع الازمة كان الوضع يسير الى مواجهة حتمية فقد صدر قرار المجلس طالب فيه العراق بالانسحاب بعد ان فرض عليه حصارا بريا و جويا و بحريا حيث اغلق كل المنافذ و اعطى مهلة10 أيام للانسحاب او الحرب بالمقابل اخذ الرئيس الأمريكي بوش في البيت الأبيض يعيد مراجعة بعض التفاصيل العسكرية لعملية عاصفة الصحراء و بالتحديد في تفاصيل الضربة الجوية و التي ستسبق الهجوم البري الكبير حيث استعملت في هذه الحملة مجموعة من القنابل ما يسمى بالقنابل الذكية و العنقودية و صواريخ كروز و كدا الاستهداف الشامل لتدمير البنية التحتية العراقية و الذي أدى الى عواقب لا تزال اثارها شاخصة الى حد اليوم[17]

و كنتيجة لعملية تحرير الكويت خسر العراق معظم قواته العسكرية كما خسر المعركة السياسية و فقد ما يزيد عن ثلثي قواته المسلحة مابين80 الى 100الف قتيل ورضخ في النهاية للإرادة الدولية وتم تحرير الكويت بالقوة المسلحة.

الفرع الثالث التعسف في استخدام القوة يتجسد هذا في التغيير القسري للأنظمة وخرق سيادة الدول حيث اهتزت السيادة في هذا العهد الجديد الى حد القول بان هذه الفكرة في طريقها الى النزول تحت تاثير المتغيرات الجديدة لتصل محلها فكرة المصلحة العامة والدعوى الى وجوب اخضاع مصلحة الدولة الخاصة للمصلحة العامة للمجتمع الدولي وهو ما حدا بالبعض الى القول بان دولة التنظيم المعاصر بالمفهوم الجديد قد باتت عضو في المجتمع الدولي تتحرك ضمن حدود القانون وتلتزم باوامره و تتعرض مثلما يتعرض الافراد للزجر والتنبيه والعقوبات الأخرى عند الاخلال بالالتزامات الدولية بيد انه لم يتصور قط ان يأتي يوم يصدر فيه هذا الزجر عن ذولة من الذول يفترض نظريا انها متساوية قانونا مع الدولة التي يوجه اليها هذا الزجر فمثلا عندما يقف الرئيس الأمريكي بوش ويطلب من رؤوساء بعض الدول او الحكومات ترك مناصبهم او عندما يدعو المسؤولون الامركيون الى الاخذ بالنظم الديمقراطية في بعض الدول دون ان ترتفع صيحات الإدانة القوية بالاعتراض على هذا التدخل السافر بالاخص في الشؤون الداخلية فان علينا عما بقي من حق مبدا السيادة الوطنية في ظل الهيمنة الامريكية[18]

ان الامر يبدو على اكبر درجات الخطورة عندما يتعلق الامر بارساء السوابق العدلية التي يمكن تكرارها في العمل الدولي بما قد يمهد السبيل لارساء قواعد عرفية جديدة قد تنسخ القواعد القانونية المستقرة.

## ***المبحث الثاني :انعكاسات استخدام القوة على العلاقات الدولية***

ان كثرة اللجوء الى استخدام القوة العسكرية على مستوى العلاقات الدولية اصبح لها انعكاسا واضحا على المشهد الدولي بحيث انه لا يخلو من الصراعات والحروب ثم العنف المتزايد نتيجة كثرة التدخلات العسكرية والرغبة في توسيع مناطق النفوذ وامتلاك القوة الاقتصادية والعسكرية بما يخدم مصالح القوى العظمى ومن ابرز القوى المتحكمة في هذا العصر نجد الو/م/ا فهي التي استطاعت ان تنتهك القانون الدولي وتفشل مبدا تحريم اللجوء الى القوة العسكرية وهذه الاندفاعية والخرق المستمر من طرفها سوف ينتج عنه مجموعة من الصراعات التي سوف يكون لها تاثير بالغ على الواقع البشري والحضاري للإنسان فالقوة التي تستخدم اليوم هي اشد فتكا وتدميرا ومما سبق ذكره سوف نقسم دراستنا لهذا المبحث الى مطلبين سنخصص الأول لدراسة الصراع في العلاقات الدولية والثاني لدراسة النماذج العملية الفاشلة لاستخدام القوة.

## المطلب الأول: ظهور الصراع في العلاقات الدولية

الصراع ظاهرة طبيعية في حياة الانسان وفي حياة المؤسسات جميعا فهو الذي يحكمها غير ان اشكاله ليست واحدة في هذه المؤسسات كما ان نتائجه مختلفة فهو يتدرج في شدته فيبدا الصراع ناعما ويصل الى ذروته على مستوى الإنسانية فقد يصل الى حد الحروب[19]

### الفرع الأول: الصراع غير المتوازن

عندما تختل الموازين وتتغير العلاقات الدولية فان موازين القوى تنتصب وأوضاع جديدة تتشكل ومصالح تتوزع ولفهم هذه السيرورة لابد من العودة الى مفهوم الحرب لمعرفة مدى مساهمة القوة في حسم الصراعات بين مختلف الجماعات البشرية ثم لابد من ادراك مفهوم الحرب والفكر الاستراتيجي وكيف تستخدمه الدول لتحقيق أهدافها و مصالحها وبهذا فالحرب بالإضافة الى المطامع الاقتصادية و السياسية والواقع الدولي يشهد على ذلك حيث نجد ان هناك مجموعة من الصراعات وخصوصا في الشرق الأوسط وكل ذلك نتيجة لترتيبات امنية دولية بدعوى مكافحة الإرهاب الا انه تنعدم فيها التوازنات الاستراتيجية.

### الفرع الثاني: انعدام التوازن بين الدول

تختلف الدول عن بعضها البعض من حيث عناصر القوة التي تمتلكها وان كان من الصعب اجراء تقييم دقيق للعناصر المادية فالاتساع الجغرافي لا يمكن الادعاء بانه يشكل العنصر الحاسم في قوة الدولة وأيضا عدد السكان،الواقع ان قوة الدولة لا تبنى على عامل واحد فقط وانما ترتكز على عوامل متنوعة منها ما هو طبيعي وما هو مكتسب[20]

**1- مستوى التقدم الاقتصادي والتيكنولوجي:** يمكن التمييز بين ثلاث عناصر أساسية تبرز دول العالم الاقتصادي كعامل من عوامل القوة في المجال الدولي وهي التقدم الصناعي ومدى التطور التيكنولوجي والمصالح الاقتصادية

- فالتقدم الصناعي الذي تعكسه الطاقة الإنتاجية والالات الحديثة وخبرة العمال ومهارة المهندسين والعبقرية والابتكار وحسن الإدارة هو من العوامل الهامة التي تؤدي دون شك الى التاثير في الشؤون الدولية ومن الملاحظ ان اي تغييرفي درجة التقدم الصناعي كان مصحوبا بتبدل ميزان القوة فعندما يقال بان الو.م.ا هي اقوى دولة في العالم فان المقصود بذلك هي الدولة الصناعية الامريكية وليس هناك ادنى شك ان تفوقها واحتكارها للأسلحة النووية في السنوات الأولى بعد الحرب العالمية الثانية كان ثمرة لتفوقها الصناعي ويمكن القول بان التقدم الصناعي تختلف درجته من دولة الى أخرى ولكن التحسن الكبير لوسائل الإنتاج الذي حصل في أوروبا والو/م/أ وكندا واليابان أدى الى قيام تفاوت بين الدول وانقسام العالم الى دول صناعية متقدمة ودول تعاني من التخلف الاقتصادي لذلك فالأمل معقود على تصنيع دول العالم الثالث المتخلفة للقضاء على هذا التخلف الناتج عن تخصص المركز المتقدم في الإنتاج الصناعي الأكثر تطورا وتخصص الأطراف في الإنتاج الاولي والإنتاج الصناعي الهامشي[21]

- والواقع ان هناك علاقة بين التقدم الصناعي والتكنولوجي فالدول المتقدمة صناعيا هي في ذات الوقت دول متقدمة تكنولوجيا والعكس كذلك فالتقدم الصناعي والتكنولوجي يتجلى في مستوى النمو الذي وصلت اليه الدولة من حيث الصناعة والكفاية الاقتصادية والتنظيم.

وفي تاريخ العلاقات الدولية امثلة عديدة للصراعات التي حدثت بسبب المصالح الاقتصادية ويدخل في هذا الاطار الصراع الذي أعقبت الثورة الصناعية في أوروبا خلال القرن التاسع عشر من اجل التحكم في المواد الأولية و السيطرة على منافذ

التجارة الدولية او الحصول على الأسواق الازمة لتصدير المنتوجات المختلفة وقد أدت الحاجة الى الأسواق الجديدة بسبب الإنتاج المتعاظم للمصانع الكبيرة الى تزايد التنافس الاستعماري ونتيجة لذلك اشتد الصراع من اجل السيطرة على افريقيا و اسيا فإنها الى جانب ذلك تتميز بوجود مخزونات ضخمة من البترول[22].

**2- جاهزية الاستعداد العسكري:** يمثل الاستعداد العسكري المظهر الرئيسي للقوة في المجال الدولي فمن البديهي ان تكون اقوى الدول هي أقواها من الناحية العسكرية وهذا ما يجعل الو/م/ا وروسيا القوتين الرئيسيتين في العالم بحيث ان التوازن الاستراتيجي يقتصر عليهما وهذا ما يؤكد ان الاستعداد العسكري يضفي الأهمية الفعلية على عوامل القوة وتتجلى درجة الاستعداد العسكري في تقنية الحرب والقيادة ونوعية وضم القوات المسلحة.

فالتفاوت في تقنية الحرب جعل الدول الاستعمارية في اوروبا تتفوق على البلاد الأخرى في افريقيا واسيا وتسيطر على العالم الجديد في النصف الغربي للكرة الأرضية ذلك ان ادخال سلاح الإشارة والمدفعية أدى تحول ضخم في توزيع القوة لفائدة الدول الاوروبية التي تمتلك هذه الأسلحة الجديدة دون غيرها[23].

- وقد شهد القرن العشرين ابتكارات جديدة في تقنية الحرب واعطت ميزة مؤقتة للجانب الذي استخدمها قبل غيره وكانت الغواصة هي الابتكار الأول في الحرب العالمية الأولى اذ استخدمتها المانيا ضد السفن البريطانية الى ان وجدت بريطانيا في نظام القوافل الرد على هذا التهديد الشديد الخطورة وكانت الدبابة السلاح المبتكر الثاني اذ استخدمتها بريطانيا بأعداد كبيرة ومركزة ضد المانيا وكانت هي السبب في انتصار الحلفاء في هذه الحرب وكان الابتكار الثالث هو التنسيق والتعاون بين القوارب العالمية الثانية.

- كما ظهر في الحرب العالمية الثانية ابتكار جديد وهو استخدام المطارات العائمة المتنقلة المتمثلة في حاملات الطائرات من قبل الو/ م/ ا واليابان

ومن اهم الابتكارات انتاج واستخدام السلاح النووي من طرف الو/م/ا الى ان خلق الاتحاد السوفياتي توازنا استراتيجيا في الأسلحة النووية مع الو/م/ا حيث اصبح بإمكانه إصابة الأهداف الامريكية بواسطة الصواريخ العابرة للقارات.

- والواقع ان ظهور تقنية الحرب النووية كان بداية لجيل جديد من الابتكارات العسكرية التي لم تعد تقتصر على الحرب على الأرض وفي أعماق البحار وانما أصبحت تتعدى ذلك الى الفضاء الخارجي بسبب اختراع الأسلحة الفضائية و الاشعاعية.

- الى جانب التقنيات الجديدة في مجال الحرب تلعب القيادة العسكرية دائما دورا حاسما في مجال القوة العسكرية فمثلا قوة بروسيا في القرن الثامن عشر كانت الى حد كبير تشكل انعكاسا للعبقرية العسكرية التي امتاز بها فريديريك الأكبر ولكن فن الحرب تغير كثيرا بعد موته عام1786 عندما استطاع نابليون في معركة فيينا عام1806 تحطيم الجيش الروسي اذ ان العبقرية انتقلت الى الجانب الاخر ممثلة في نابليون الذي طبق أفكاره الجديدة في فن القيادة التي قررت دون شك مصير المعركة [24].

- كما تشمل عناصر القوة كذلك نوعية وكم القوات المسلحة الى جانب ذلك فالاستعداد العسكري يتطلب من الدولة القدرة على حشد طاقاتها وامكانياتها بأكبر ما يمكن من السرعة[25].

**الفرع الثالث: نتائج الصراع غير المتوازن**

ان الصراع يجري دائما مدفوعا بمجموعة من الرغبات الخاصة فعندما تشعر

الاطراف المتفاعلة ان هناك مصالح يمكن ان تجنيها من جراء الانخراط في الصراع فان الدول تقدم على كسر قواعد وانتهاك اعراف عامة لإدارة الصراع على مستويات مختلفة والصراع موجود في الواقع بحكم التوازنات ويأتي ممتزجا بالكثير من التبريرات الاقتصادية والسياسية فهناك دائما سبب اصيل للصراع وغياب توازن يحكم الصراع له مجموعة من العواقب يكون لها تأثير على العلاقات بين الدول[26].

وكنتيجة لهذا النوع من الصراع العنف المضاد للإرهاب الدولي فأحداث الحادي عشر من سبتمبر شكلت نقطة تحول فاصلة في النظام الدولي بعد اجتماع قمة مالطا حيث اصبح الإرهاب الدولي في حلته الجديدة الشكل الرئيسي للصراع المسلح على الساحة الدولية والبديل الراهن للحروب التقليدية و المحفز الحقيقي في إدارة السياسة الخارجية الامريكية التي لم تكتفي فقط في شن حملة دولية واسعة ضده بل تتبنى موقفا تصاعديا في وقفه ومحاسبة الدول التي ترعاه[27].

سعي الو/م/ا لإدارة الازمات الدولية التي تدخل ضمن مصالحها واستراتيجيتها على استثمار الشرعية الدولية من خلال الارتكاز على قرارات الأمم المتحدة لتتدخل زجريا في هذه الازمات.

ـ تطوير تشريعات صارمة لمكافحة الإرهاب و تشديد الإجراءات الأمنية للدخول الى الو/م/ا.

ـ اصدار قانون جديد يجهز على الكثير من الحقوق والحريات الفردية مثل الاعتقالات دون اذن قضائي والمحاكمات العسكرية واعتراض البريد الالكتروني ومواقع الانترنيت وكلها إجراءات تتعارض مع الديمقراطية بالإضافة الى التحرش ببعض الأنظمة السياسية لبعض الدول العربية و الإسلامية للقيام بإصلاحات جذرية وكانت الخطورة في هذا الاتجاه عملية الانتشار الاستراتيجي والتي تقضي برفع درجات الاستعداد العسكري.

**المطلب الثاني: النماذج العملية الفاشلة الاستخدام القوة**

لقد فشلت المنظمة الدولية في حل الكثير من النزاعات و التي لا تزال قائمة و مستمرة حتى هذه اللحظة كذلك عجزت الأمم المتحدة عن حفظ السلام في كافة العالم وليس حرب أفغنستان والوجود الدولي غير المشروع على أراضيها من قبل قوات التحالف الأنجلوأمريكي ببعيد اضف الى ما تقدم فشل الأمم المتحدة في منع عدوان الو.م.ا وحلفائها على العراق رغم تأكيد فريق التفتيش الدولي عدم العثور على اية ادلة لحيازة وامتلاك أسلحة الدمار الشامل او معدات انتاج وتطوير ونقل وتحزين مثل هذه النوعية من الأسلحة والذي انتفت معه كل المبررات الامريكية وحلفائها ومن ثم حرب العراق واحتلال كامل أراضيه بالقوة دون ما مبرر معقول من القانون أو الواقع الامر الذي يؤكد من جديد فشل الأمم المتحدة في حل النزاعات الدولية وحفظ الامن والسلم الدوليين وفيما يلي سوف

نستعرض بعض النماذج التي فشلت منظمة الأمم المتحدة في انهاءها[28]

**الفرع الأول: النزاع العراقي الكويتي**

تفجرت هذه القضية عقب الغزو العراقي للكويت واختلال أراضيه بالكامل في أغسطس 1990 واستند في ذلك الى حجج كلها حول وجود حق تاريخي للعراق في الكويت بوصفه انها كانت اثناء الحكم العثماني وما قبله جزء من لواء البصرة العراقي بالإضافة ان للعراق دين ثابث في ذمة الكويت ناتج عن حرب العراق مع ايران بوصفه حامي البوابة الشرقية للعرب جميعا وللكويت خاصة وأيضا للعراق احقية في جزيرة وربة وجوبيان حتى يجد له منفذا بحريا على الخليج العربي والجدير بالذكر ان كل الحجج السالفة الذكر واهية وليس له سند مطلق من الواقع او القانون مما جعلها داحضة و باطلة مما دعا الأمم المتحدة الى التدخل من اجل انهاء النزاع فقد اصدر

مجلس الامن عددا من القرارات لم يسبق صدورها والتي بدأت بالقرار660 الخاص بإدانة العراق وحثها على سحب قواتها وانتهاء بالقرار678 الخاص باستخدام القوة ضد العراق او بالتصريح لجميع الدول الصديقة والحليفة لدولة الكويت باستخدام كافة الوسائل الممكنة صد دولة العراق وبعد خوض الحرب عليها التي انتهت بتحرير الكويت وعودت حكومتها الشرعية ورغم مشروعية الهدف من هذه الحرب وصحة تكييفها القانوني الا انها كانت حرب متجاوزة حدود الدفاع الشرعي بكل المقاييس والسبب ان هذه القوات خاضت الحرب وكانت تعمل بمفردها وليس تحت امرة مجلس الامن ولا الأمم المتحدة وانما كانت تحت امرة الولايات المتحدة الامريكية وحلفائها فهي حرب ظاهرها رحمة وباطنها قلبه عذاب ورغم انتهاء مهمة القوات الامريكية في هذه الحرب الا انها ظلت باقية في صور قواعد عسكرية وهو عبارة عن احتلال مقنع للو.م.ا لدول هذه المنطقة وهو امر مخالف للشرعية الدولية وهذا ما يؤكد فشل الأمم المتحدة في تطبيق القانون الدولي وحفظ السلم والامن الدوليين[29]

**الفرع الثاني:النزاع الانجلوامريكي الافغاني**

بدات عقب احداث الحادي عشر من سبتمبر على الو//م/ا عام2001 وهو العدوان الذي ادعت فيه الو/م/ا انه من تخطيط وتنفيد أسامة بن لادن السعودي الجنسية والمقيم في افغنستان وهو الذي يحول العمليات الإرهابية ضد الو/م/ا والعالم حيث استندت على مجموعة من الأدلة كان أهمها شريط الفيديو المسجلة لاحدى خطب بن لادن وهو يعلق على الاحداث الأخيرة للو/م/ا الى جانب المعلومات الاستخباراتية المدسوسة وبالتالي تم انشاء لجان تحقيق من طرف بريطانيا وامريكا والتي من خلالها تمت الدعوة الى حوض الحرب

ـ وقد فشلت الأمم المتحدة في مواجهة هذا الموقف و منع العدوان الانجلو امريكي على افغنستان رغم ان العدوان امرا مخالفا للقانون الدولي وانتهاكا صارما لميثاق الأمم المتحدة مما يستلزم تدخل مجلس الامن بوصفه صاحب الاختصاص الأصيل بردع العدوان و حفظ السلم والامن الدوليين او الجمعية العامة عند عجز مجلس الامن عن ذلك ملحقا لقرار الاتحاد لاجل السلم الذي منح الجمعية العامة الاختصاص بمواجهة او تحقيق ذلك وهذا لا يمكن ان يستخلص منه الا نتيجة واحدة مؤداها فشل المنظمة الدولية في حفظ السلم والامن الدوليين ا في تحقيق الأهداف والغايات التي انشات من اجلها

**الفرع الثالث:النزاع الانجلوامريكي العراقي**

بدات وقائع هذا النزاع منذ حدوث ضربة 11 سبتمبر2001 للو/م/ا ومشروعها بالقيام بحرب دولية ضد الإرهاب على مستوى العالم ووضع مجموعة من الدول ذات الأنظمة المارقة التي ترعى الإرهاب وعلى راسها العراق فقد تم استصدار القرار1441 في2002/11/8 بالاجماع يسمح بعودة المفتشين الدوليين للعراق كما ان النظام العراقي احس بان هذا القرار يعد بادرة عدوان وقد اخضعت له رغم ما يمثله من فرض للهيمنة والسيطرة الامريكية على العراق[30]

ورغم اعلان رئيس الوكالة الدولية للطاقة الذرية الدكتور محمد البرادعي وكذلك رئيس فريق التفتيش الدولي في التقرير الذي رفعاه عن أسلحة العراق و قدماه لمجلس الامن عن خلو العراق بالكامل من أسلحة الدمار الشامل الا ان الو/م/ا تجاهلت مجلس الامن وسعت الى عقد قمة الازور في البرتغال في 2003/3/16 والتي ضمت رئيس الولايات الامريكية ورئيس وزراء بريطانيا واسبانيا وكانت بمثابة شرارة الحرب التي اشعلت نارها لذلك فعقب هذه القمة امهل الرئيس بوش رئيس العراق مهلة 48 ساعة للخروج من العراق والا سيواجه تدخلا مسلحا للاحاطة به كرها وبذلك سعت الو/م/ا الى الحصول على تفويض بالحرب من مجلس الامن في 2003/3/25 في جلسة مغلقة استمرت قرابة الفجر واستانفت في اليوم التالي ولكنها باءت بالفشل بسبب عدم قبول مشروع القرار المقدم من الو/م/ا ورغم هذا خاضت الحرب على العراق بمساعدة حلفائها من16 دولة وانتهت هذه الحرب باحتلالها واسقاط النظام الحاكم وهذا

يفيد عجز الأمم المتحدة عن مواجهة أي عدوان او حرب تتم بالمخالفة لنصوص الميثاق و القانون الدولي الامر الذي أدى الى انتشار الفوضى الدولية وسيطرت الو/م/ا على مقدرات الشعوب وبعد ذلك تعالت الأصوات بتعديل وإصلاح الأمم المتحدة حتى تساير المستجدات الدولية و الاحداث التي تواجهها

**الخاتمة:**

لقد احتلت قضية تحقيق الامن و تعزيزه والحفاظ على السلم والقضاء على مصادر تهديده المركز الأول في قائمة اهتمامات الدول بل انها رافقت ظهور المجتمع البشري ومن المعلوم انه في مجال العلاقات الدولية لا يمكن للامن الا ان يكون متبادلا وشاملا وخاصة في مواجهة الحروب وسياسات استخدام القوة فمع نشوء الدول وظهورها عد استخدام القوة في مجال العلاقات الدولية ولا سيما القوة المسلحة أداة لحماية وجود الدول ومصالحها ولحل النزاعات الدولية ومن النتائج المتوصل اليها مايلي:

ـ ان مفهوم القوة تجاوز القوة المسلحة الى الحرب الاقتصادية والنفسية والإعلامية التي تسمم الافكار وتزرع الخوف ومنه يمكن اعتبار الضغط النفسي والاكراه والدعاية سلاحا لانهما يضران الروح والعقل.

ـ ان اخطر انتهاك في العلاقات الدولية يتمثل في استخدام القوة او التهديد باستعمالها لانه بمجرد اندلاع الحرب لن يكون من الصعب اقتراف بقية الجرئم.

ـ العودة الى سيادة قانون القوة تحت مبرر التدخل الدولي لأغراض إنسانية.

ـ ان الوضع الدولي الحالي يشهد اجهاض للسلام والامن الدوليين بالرغم من كثرة رفع شعارات الديمقراطية والإصلاح.

ـ تدمير مقومات الاستقرار والتوازن الدولي وخلق العداء والكراهية بين العرب المسلمين وامريكا وحلفائها.

ـ انتهاك القانون الدولي ومبادئه وكذا ميثاق الأمم المتحدة عندما أقدمت بريطانيا وامريكا على استخدام القوة ضد العراق دون تفويض من مجلس الامن.

ـ ان الواقع الدولي الذي نعيشه اليوم يبرهن عن مظاهر خرق السلم والامن الدوليين وتوسع بؤرة الصراعات الدولية.

ـ ان التصرف الأحادي القطب خلق جو من عدم توازن لم يجلب سوى أزمات دولية انعكست سلبا على المجتمع الدولي.

ـ الازمات التي عصفت بالأمم المتحدة اضعفت من مصداقيتها وأكدت فشلها في تطبيق القانون الدولي وفي تحقيق الأهداف والغايات التي انشات من اجلها.

ولذلك نقترح ما يلي:

ضرورة اصلاح مجلس الامن وذلك بتوسيع العضوية فيه وإيجاد نوع من الضبط المعياري لاستخدام حق الاعتراض.

ضرورة توفير مناخ الاستقرار والسلام العالميين ذلك بإضافة شركاء جدد للو/م/ا.

ضرورة ضبط سلوك الدول ونزولها تحت طاعة الخطاب القانوني الموجه اليهم.

**الهوامش:**

1) جوليان لايدر ، حول طبيعة الحرب ط/1، مركز الدراسات العسكرية، سوريا،1981 ،ص75.

2) جوليان لايدر، المرجع السابق، ص76.

3) اياد يونس محمد الصقلي، استخدام القوة في ظل نظام الأمن الجماعي، دار الكتب القانونية، مصر، 2016، ص85.

4) See Army War colleqe. War Nationel policy and startegy – volume- 4 - III Pennsylvania USA 1992,P3

5) صالح جواد الكاظم، "دراسة في المنظمات الدولية"، بغداد، 1975، ص135.

6) عبد الله أسبري: "ماذا عن ما يسمى بالإرهاب الدولي"، الحوار المتمدن، العدد1584- 7/6/2006 ، www.alhewar.org

7) وجدي أنور مردان، انتهاك الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا لميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي ا6/10/2004 http//www.kefaya.org

8) أحمد سيد أحمد، "الأزمة العراقية ودور مجلس الأمن في حفظ الأمن والسلم الدوليين"، مجلس السياسة الدولية، العدد 153، 2003/7 ، المجلد38، ص144.

9) وليام سي وولفورت،" تأملات في أبعاد القوة الأمريكية الراهنة"، ترجمة علي ثابت، مجلة الثقافة العالمية، العدد11،115/12/2002 ، ص9.

10) سميح فرسون، "جذور الحملة الأمريكية على الإرهاب"، مجلة مجلس المستقبل العربي، العدد292، 2003/6، ص78.

11) جوزيف ناري، القوة اللينة، البيان الإمراتية، 2002/9/25 www.albayan.net

12) محمد الأمين الركالة، "أحداث 11 سبتمبر، محاولة فهم ما يجري" ، مجلة وجهة نظر، العدد13/12 -2001،ص23.

13) سميح فرسون، جذور الحملة الأمريكية على الإرهاب، المرجع السابق، ص74.

14) ماهر عبد المنعم أبو يونس، " استخدام القوة في فرض الشرعية الدولية"، المكتبة المصرية للطباعة و النشر و التوزيع، مصر، 2004 ص64.

15) معاوية عودة السوالفة، "التدخل العسكري الإنساني"، مذكرة ماجيستير تخصص قانون عام كلية الحقوق جامعة الشرق الأوسط للدراسات العليا الأردن 2009 ص123.

16) محمد يونس يحيى الصائغ، أساسية الولايات المتحدة الامريكية بشان الاستباقية، مجلة الرافدين لحقوق المحلية، 11 العدد40 2009 ص235.

17) بودربالة صلاح الدين، استخدام القوة في اطار احكام ميثاق الأمم المتحدة، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه كلية الحقوق جامعة يوسف بن خدة الجزائر 2010 ص102.

18) ممدوح حامد عقبة، "أسلحة الدمار الشامل بالشرق الأوسط الشك واليقين"، دار الثقافة للنشر، مصر2004 ص94.

19) الدكتور صلاح الدين عامر، القانون الدولي في عالم مضطرب، مجلة السياسة الدولية، العدد153 ، 2003/7، ص85.

20) مصطفى احمد أبو الخير، "مستقبل الحروب، الشركات العسكرية والأمنية الدولية الخاصة"، دار النهضة، القاهرة، 2008، ص53.

21) العباسي كهينة، المفهوم الحديث للحرب العادلة، مذكرة لنيل شهادة الماجيستير، كلية الحقوق والعلوم سياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، 2012،ص95.

22) عماربن سلطان، "الثابث والمتغيرفي العلاقات الامريكية العربية دراسة الاختراق الامريكي للوطن العربي"،الجزائر،2012،ص43.

23) عمار بن سلطان، الثابت والمتغير في العلاقات الأمريكية دراسة الاختراق الأمريكي للوطن العربي، المرجع السابق،ص45.

24) عمار بن سلطان، المرجع السابق، ص47.

25) ادمام شهرزاد، استخدام القوة في المحيط الدولي بعد الحرب الباردة 1990-2006، دراسة حالة المنطور الأمريكي، رسالة موجهة لنيل شهادة الماجيستير في العلوم السياسية، جامعة يوسف بن خدة، الجزائر،2007.

26) محمود وليد عبد الرحيم، "الأمم المتحدة وحفظ السلم والامن الدوليين"، المكتبة المصرية، لبنان، 1994، ص95.

27) مشهور نخيت العمريمي، "الشرعية الدولية لمكافحة الإرهاب"، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، 2003، ص84.

28) توني جمال، القانون الدولي في مجابهة التحدي الأمريكي، أطروحة دكتوراه، جامعة مولود معمري، تيزي وزو،2004، ص147.

29) عادل حمزة عثمان، الأمم المتحدة والموقف من عمليات التدخل الإنساني، دراسة سياسية وقانونية، ص5.

30) عادل حمزة عثمان، الأمم المتحدة والموقف من عمليات التدخل الإنساني، ص6.